

الهيئة العامة للاستثمار

والمناطق الحرة

الرئيس التنفيذي

السيد الدكتور/ يسري الشرقاوي

رئيس مجلس إدارة جمعية رجال الأعمال المصريين بالخارج

تحية طيبة وبعد،

في إطار التنسيق الدائم والمستمر بين جمعية رجال الأعمال المصريين الأفارقة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة للهيئة لمناخ الاستثمار وتطوير بيئته للأعمال، وجذب مزيد من الاستثمارات المحلية والأجنبية.

وبالإشارة إلى ما تضمنته المادة رقم (٢٠) من قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧ والمتنته إلى منح الشركات التي تؤسس لإقامة مشروعات استراتيجية أو قومية تسهم في تحقيق التنمية، أو مشروعات المشاركة بين القطاع الخاص والدولة أو القطاع العام أو قطاع الأعمال العام في أنشطة المرافق العامة والبنية التحتية أو الطاقة الجديدة والمتتجدة أو الطرق والمواصلات أو الموانئ ، موافقة واحدة (الرخصة الذهبية) تصدر من مجلس الوزراء على إقامة المشروع وتشغيله وإدارته بما في ذلك تراخيص البناء ، وتخصيص العقارات اللازمة له ، وتكون هذه الموافقة نافذة بذاتها دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراء آخر ، كما يجوز أن تتضمن هذه الموافقة سريان أحد الحوافز الواردة بهذا القانون على المشروع أو أكثر.

وفي ضوء صدور قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٣٠٠ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار لتيسير اشتراطات حصول الشركات على الموافقة الواحدة (الرخصة الذهبية) المشار إليها بعالية (مرفق صورة)، لذا أكون شاكراً تفضل سيادتكم بالتوجيه نحو التعليم على أعضاء الجمعية من الشركات العاملة بمصر والتي تخاطط لتنفيذ استثمارات جديدة لموافقتنا بالمشروعات التي يقترح منها تلك الموافقة، تمهدأً لدراستها من خلال "وحدة الرخصة الذهبية" المنشأة بالهيئة بموجب قرار السيد الدكتور/ رئيس مجلس الوزراء رقم (١١٥٦) لسنة ٢٠٢٠، وذلك حتى يتسعى للهيئة اتخاذ إجراءات العرض على مجلس الوزراء لاستصدار تلك الموافقة (الرخصة الذهبية).

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،

المستشار

محمد أحمد عبد الوهاب

٢٠٢٢/١٢/٢٩

امرأة

الرئيس التنفيذي للهيئة